الأمم المتحدة

A/HRC/19/L.13/Rev.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
22 March 2012
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة عشرة

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

مصر* **(باسم حركة عدم الانحياز): مشروع قرار**

١٩/...

تعزيز التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يعيد تأكيد التزامه بتعزيز التعاون الدولي، على النحو المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما في الفقرة ٣ من المادة ١ منه، فضلاً عن التزامه بالأحكام ذات الصلة الواردة في إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ من أجل توطيد التعاون الحقيقي بين الدول الأعضاء في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى اعتماد الجمعية العامة إعلان الأمم المتحدة للألفية في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ وإلى الالتزامات المتجددة بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول الموعد المستهدف لتحقيقها وهو عام ٢٠١٥، على النحو المبين في الوثيقة الختامية التي اعتمدت في الاجتماع العام الرفيع المستوى في الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة بشأن الأهداف الإنمائية للألفية،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يشير أيضاً إلى جميع مقررات وقرارات لجنة حقوق الإنسان والمجلس والجمعية العامة بشأن تعزيز التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان، التي كان آخرها قرار المجلس ٢٢/١٦ الصادر في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١ وقرار الجمعية العامة ١٥٢/٦٦ الصادر في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١،

وإذ يشير كذلك إلى المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الذي عقد في ديربان بجنوب أفريقيا في الفترة من ٣١ آب/أغسطس إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، وإلى مؤتمر استعراض نتائج ديربان الذي عقد في جنيف في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ ودورهما في تعزيز التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يسلم بأن توطيد أواصر التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان أساسي لتحقيق مقاصد الأمم المتحدة بالكامل، بما في ذلك تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها على نحو فعال،

وإذ يسلم أيضاً بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن يستندا إلى مبدأي التعاون والحوار الحقيقي في جميع المحافل ذات الصلة، بما في ذلك في سياق الاستعراض الدوري الشامل، وأن يهدفا إلى تعزيز قدرة الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان لما فيه مصلحة البشرية جمعاء،

وإذ يكرر تأكيد الدور الذي يضطلع به الاستعراض الدوري الشامل باعتباره آلية هامة في المساهمة في تعزيز التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١٧/٦ المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ الذي طلب فيه المجلس إلى الأمين العام إنشاء صندوق استئماني للتبرعات خاص بالاستعراض الدوري الشامل لتيسير مشاركة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، في آلية الاستعراض الدوري الشامل، وإنشاء صندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية الذي سيُدار بالاشتراك مع الصندوق الاستئماني للتبرعات الخاص بالاستعراض الدوري الشامل، لكي يوفّرا، بالاقتران مع آليات التمويل المتعددة الأطراف، مصدراً للمساعدة المالية والتقنية يعاون البلدان في تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل بالتشاور مع البلد المعني وبموافقته،

وإذ يؤكد من جديد أن الحوار بين الأديان والثقافات والحضارات في مجال حقوق الإنسان يمكنه أن يسهم إسهاماً كبيراً في تعزيز التعاون الدولي في هذا المجال،

وإذ يؤكد ضرورة إحراز مزيد من التقدم في تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتشجيع على احترامها، بطرق من بينها التعاون الدولي،

وإذ يشدد على أن التفاهم والحوار والتعاون والشفافية وبناء الثقة عناصر هامة في جميع الأنشطة الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

١- *يؤكد من جديد* أن تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها والتشجيع على احترامها، بطرق من بينها التعاون الدولي، هي من مقاصد الأمم المتحدة، كما أنها مسؤولية رئيسية تقع على عاتق الدول؛

٢- *يسلّم* بأنه تقع على عاتق الدول، إضافة إلى مسؤوليات كل دولة تجاه مجتمعها، مسؤولية جماعية تتمثل في إعلاء مبادئ الكرامة الإنسانية والمساواة الإنصاف على المستوى العالمي؛

٣- *يؤكد من جديد* أن الحوار بين الثقافات والحضارات ييسر قيام ثقافة قوامها التسامح واحترام التنوع، ويرحب في هذا الصدد بعقد مؤتمرات واجتماعات على المستويات الوطني والإقليمي والدولي بشأن الحوار بين الحضارات؛

٤- *يحث* جميع الجهات الفاعلة في الساحة الدولية على إقامة نظام دولي أساسه الشمول والعدل والمساواة والإنصاف وكرامة الإنسان والتفاهم وتعزيز واحترام التنوع الثقافي وحقوق الإنسان العالمية، وعلى نبذ جميع المذاهب التي تدعو إلى الإقصاء على أساس العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

٥- *يؤكد من جديد* أهمية توطيد أواصر التعاون الدولي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ولتحقيق أهداف حملة مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

٦- *يرى* أن التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان، طبقاً للمقاصد والمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، ينبغي أن يسهم إسهاماً فعالاً وعملياً في المهمة الملحة المتمثلة في منع انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

٧- *يؤكد من جديد* ضرورة الاسترشاد، في تعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وإعمالها الكامل، بمبادئ العالمية وعدم الانتقائية والموضوعية والشفافية، بطريقة تنسجم مع المقاصد والمبادئ المنصوص عليها في الميثاق؛

٨- *يؤكد* على دور التعاون الدولي في دعم الجهود الوطنية والرفع من قدرات الدول في مجال حقوق الإنسان، بوسائل منها تعزيز تعاونها مع آليات حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال توفير المساعدة التقنية، بناء على طلب الدول المعنية ووفقاً للأولويات التي حددتها؛

٩- *يحيط علماً* بمذكرة الأمانة التي مفادها أن ثمة أسباب تقنية حالت دون تقديم معلومات خطية محدّثة عن أداء الصندوق الاستئماني للتبرعات الخاص بالمشاركة في الاستعراض الدوري الشامل والموارد المتاحة له[(١)]، ويطلب مجدداً إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان موافاته بمعلومات خطية محدَّثة سنوية عن أداء الصندوق الاستئماني للتبرعات الخاص بالاستعراض الدوري الشامل، وصندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية والموارد المتاحة لهما؛

١٠- *يحيط علماً* كذلك بقيام المفوضية بتجميع آراء الدول والجهات المعنية بشأن مساهمة صندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية[(٢)]، ولا سيما من حيث استدامته وإمكانية الوصول إليه، في تنفيذ التوصيات التي قبلتها الدول الأطراف في إطار الاستعراض الدوري الشامل الخاص بها والتي تقتضي دعماً مالياً؛

١١- *يطلب* إلى المفوضية السعي إلى تعزيز الحوار مع ممثلي البلدان المانحة غير التقليدية بغية توسيع قاعد الجهات المانحة وتجديد موارد الصندوقين؛

١٢- *يطلب* إلى المفوضية أيضاً أن توضح العملية التي تتبعها الدول لطلب الحصول على المساعدة من الصندوقين، وعملية معالجة هذه الطلبات في الوقت المناسب وبطريقة شفافة للاستجابة على نحو ملائم للدول مقدمة الطلبات؛

١٣- *يحث* الدول على مواصلة تقديم الدعم إلى الصندوقين؛

١٤- *يدعو* الدول والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية إلى مواصلة إجراء حوار بناء ومشاورات من أجل توطيد التفاهم وتعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها، ويشجع المنظمات غير الحكومية على الإسهام بصورة إيجابية في هذا المسعى؛

١٥- *يحث* الدول أيضاً على اتخاذ التدابير الضرورية لتعزيز التعاون على المستويات الثنائي والإقليمي والدولي والتي ترمي إلى التصدي للأثر السلبي للأزمات العالمية المتتالية والمضاعفة، كالأزمات المالية والاقتصادية والأزمات الغذائية وتغير المناخ والكوارث الطبيعية على التمتع الكامل بحقوق الإنسان؛

١٦- *يدعو* الدول وآليات الأمم المتحدة وإجراءاتها ذات الصلة المعنية بحقوق الإنسان إلى مواصلة إيلاء الاهتمام لأهمية التعاون المتبادل والتفاهم والحوار في ضمان تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها؛

---

(١) A/HRC/19/25.

(٢) A/HRC/19/50.

١٧- *يحيط علماً* بالدراسة التي أعدتها اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان بشأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان[٣]، في إطار الاضطلاع بالولاية المسندة إليها بموجب قرار المجلس ١٣/٢٣ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠، لاستكشاف السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان؛

١٨- *يطلب* إلى المفوضية السامية:

(أ) تنظيم حلقة دراسية قبل انعقاد الدورة الثانية والعشرين للمجلس، في حدود الموارد المتاحة، بشأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، تشارك فيها الدول ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة والجهات المعنية الأخرى، بما في ذلك الخبراء الأكاديميون والمجتمع المدني، بالإضافة إلى أحد أعضاء اللجنة الاستشارية. وستستند الحلقة الدراسية إلى الدراسة التي أعدتها اللجنة الاستشارية، بما في ذلك التوصيات الواردة فيها؛

(ب) إعداد تقرير عن مداولات الحلقة الدراسية وتقديمها إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والعشرين.

١٩- *يقرر* مواصلة نظره في هذه المسألة في عام ٢٠١٣ وفقاً لبرنامج عمله السنوي.

---

(٣) A/HRC/19/74.